

كتاب
النَّجَرُ لِلشَّامِ

تأليف
ضرير بن عمر و القطباني
(٢٠٠ - ٨١٥ م)

حققة
د. حسين خساف فهو د محمد دكتور

توزيع
دار ابن حذيفه
بيروت

شركة دار الإرشاد
استانبول

فَلَنْ أَكُونْ ظَهِيرًا لِّلْمُجْرِمِينَ^(١) وقال النبي عليه السلام: «من استعان بفاجر أو ائتمنه لم يكن له على الله ضمان». «ومن استعان على أمانة المسلمين بفاجر فقد خان الله ورسوله». وقال: «إذا رأى أحدكم الفاجر فليکفهـر فـي وجـهـه^(٢). وكان الفاجر عند رسول الله دحـيراً^(٣) مقيـتاً مـقـمـواـعاً إـذـا كـانـ فـجـورـهـ مـسـتـورـاً، فـإـنـ أـظـهـرـ فـجـورـهـ كـابـرـهـ، فـإـنـ أـبـيـ قـتـلـهـ، بـذـلـكـ صـفـاءـ الدـيـنـ مـنـ كـلـ دـنـسـ، وـعـنـ كـلـ قـدـرـ. فـأـرـضـاهـمـ وـقـبـلـوـاـ قـوـلـهـ وـسـكـتـوـاـ.

[في نكاح النساء في أدبارهن]

ثم جاءهـ قـوـمـ فـسـأـلـوـهـ عـنـ نـكـاحـ النـسـاءـ فـيـ أـدـبـارـهـنـ؟ـ فـقـالـ:ـ اـكـتـبـواـ:ـ إـنـ اـبـنـ عـمـرـ قـالـ لـمـاـ نـزـلـتـ «يـسـأـلـكـمـ حـرـثـ لـكـمـ فـأـتـوـ حـرـثـكـمـ أـنـ شـئـمـ»^(٤)ـ قـالـ:ـ أـتـوـهـنـ مـنـ حـيـثـ شـئـمـ مـنـ قـبـلـ أـوـ دـبـرـ.ـ فـكـانـ اـبـنـ عـمـرـ يـأـمـرـ بـإـتـيـانـ الدـبـرـ^(٥)ـ وـعـلـيـهـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ.ـ فـقـبـلـوـهـ مـنـهـ وـدـانـوـاـ بـهـ وـعـابـوـاـ مـنـ أـنـكـرـ ذـلـكـ^(٦)ـ.

ثم جاءهـ قـوـمـ فـسـأـلـوـهـ عـنـ ذـلـكـ فـقـالـ:ـ اـحـذـرـوـهـمـ فـإـنـهـمـ أـهـلـ الـبـدـعـ وـاـكـتـبـواـ أـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ:ـ «يـاـ مـعـاـشـ الرـأـبـ إـنـ اللـهـ لـاـ يـسـتـحـيـيـ مـنـ الـحـقـ إـذـا فـسـأـلـكـمـ فـلـيـتـوـضـأـ،ـ وـلـاـ تـأـتـوـ النـسـاءـ فـيـ أـدـبـارـهـنـ فـإـنـهـ كـفـرـ»^(٧)ـ.ـ قـالـ أـبـوـ هـرـيـرـةـ:ـ مـنـ أـتـيـ النـسـاءـ فـيـ أـدـبـارـهـنـ وـالـرـجـالـ فـقـدـ

(١) سورة القصص: ١٧.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١٢/٩) عن ابن مسعود موقوفاً.

(٣) دحـيراً: من الدـخـرـ، وهو تـبـعـيـدـ الشـيـءـ.ـ وـالـلـهـمـ أـدـحـرـ عـنـ الشـيـطـانـ أـيـ أـطـرـدـهـ.ـ المـحـيطـ فـيـ الـلـغـةـ (٢١٠/١).

(٤) سورة البقرة: ٢٢٣.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/٧٧).

(٦) أخرجه الترمذى في الرضاع (١٢) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.